

مفتاح جرد كتاب "أخصر المختصرات" (71) لفضيلة الشيخ

الدكتور/ أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اخوتي الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:13](#)

الليلة ان شاء الله تعالى نستكمل بقية المسائل المتعلقة بكتاب اقصر المختصرات للامام محمد ابن بلبان الدمشقي رحمه الله تعالى. وكنا معاشر الاحبة قد توقفنا في اللقاء الماضي عند آآ عند اخر المسائل المتعلقة - [00:00:42](#)

في خطاب الحج والعمرة وكنا قد توقفنا عند مسائل الازحية فيما يبدو نقرأ اخ منذر بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اللهم اغفر لنا وشيخنا والسامعين. قال ابن بيبان عليه رحمة الله - [00:01:16](#)

كتاب الجهاد وتملك الغنيمة بالاستيلاء عليها؟ في دار حرب يجعل خمسها خمسة اسهم سهم لله ولرسوله وسهم لذي القربى وسهموا بني هاشم المطلب وسهم لليتامي الفقراء وسهم للمساكين وساهموا لابناء السبيل - [00:01:37](#)

الشرطة في من يسهم له اسلام ثم يقسم الباقي بين من شهد الواقعة الواقعة للراجل سهم للفارس على فرس عربي ثلاثة وعلى غيره اثنان ويقسم لحر مسلم ويرضخ لغيرهم انا معاشر الاحبة - [00:01:59](#)

تكلما في اللقاء الماضي اه فيما يبدو عن اه ما ينبغي على الامام فعله في الجهاد تكلما عنها هذه المسائل ما ينبغي على الامام وعلى الامام منع مخدر ومرجف وعلى الجيش طاعتهم والصبر معه - [00:02:24](#)

هذه تكلما عنها تكلما عنها اليس كذلك يا اخ منذر نعم شيخنا حقوق الامام في الجهاد. تكلما عنها. ثم بعد ذلك جاءت المسألة المتعلقة وتملك الغنيمة بالاستيلاء عليها اداري حربي - [00:02:54](#)

هذه اه بارك الله فيكم. مسألة مهمة تملك الغنيمة بالاستيلاء عليها في دار حرب الغنيمة المقصود بها معاشر الاحبة ما يحصل عليه المجاهدون من متاع الكفار اموال الكفار او اسلحة الكفار - [00:03:15](#)

وكذلك ما يتعلق بالذخائر والاسلحة او الطائرات او الدبابات او التجهيزات العسكرية نحو ذلك او حتى الاطعمة مثل اكياس الرز ومثل اكياس الدقيق اكياس السكر قوارير الماء المشروبات ما يتعلق باعداد الطعام والشراب - [00:03:48](#)

ونحو ذلك هذا كلها يدخل في الغنم يعني اذا وجد المسلمون بعد انتصارهم على الكفار اطعمة او اشربة فانها تلحق بالغنائم وكذلك الدبابات او المروحيات او الطائرات اهو المدافع او الذخائر - [00:04:30](#)

او اي شيء يلحق العدة العسكرية وكل شيء يلحق اعداد الطعام والشراب او يكون زادا للمقاتل هذه كلها تلحق معاشر الاحبة ماذا يفعل بهذه الامور هذه الذي التي توجد في ارض المعركة - [00:05:00](#)

هذه تقسم بين المجاهدين ان كانت مما تصلح قسمته مثل الطعام والشراب وحتى الاسلحة التي يمكن ان تعطى الاسلحة الصغيرة لكن الان في القوانين الدولية الاسلحة هذه لا تعطى للمقاتلين - [00:05:40](#)

لأنها ستكون سوق سوداء لبيع السلاح خارج النظام ولهذا تحت تصرف وزارة الدفاع لكن مثل الاطعمة الاشربة اللباس الاغطية آآ ايضا التجهيزات التجهيزات التي يمكن ان توزع هذه تقسم للمجاهدين - [00:06:09](#)

اربعة اخماس هذي تكون نقول للمجاهدين اربعة اقماش وخمس يعود الى الى ما نص عليه الله تبارك وتعالى في محكم واعلم انما

غنمت من شيء فان لله خمسا ولذو القربى - 00:06:48

واليتامى والمساكين وخمس هذا يخرج لله ورسوله والباقي الاربعة اخماس المتبقية هذه توزع على توزع على المجاهدين بحسب ما يراه قائد المعركة المسؤول عن الغناء طبعاً قديماً ما كانت الدبابات موجودة - 00:07:24

او المدافع او السيارات او الرشاشات او الدقائق فماذا كانوا يفعلون كانوا يعطون من يمشي الذي يمشي على قدميه يعطونه سهما واحد والفارس ان يقاتل على فرس هذا يعطونه ثلاثة اشهر - 00:07:58

لماذا يعطونه ثلاثة والي يمشوا يعطونه وسهم سهما واحدا ما هي الحكمة او العلة؟ هذي قاعدة اصولية الان هذه قاعدة اصولية القاعدة اصولية نص على من يمشي يكون له شعب واحد - 00:08:29

اما من يكون راكبا ستكون له ثلاثة اشهر. هنا تأتي قاعدة الحكمة والتعليم وهذا يوم معاشر الاحبة هذا باب باب من ابواب اصول الفقه الحكمة والتعليل. يعني نذكر حكمة لهذا الفرع الفقهي - 00:08:58

ونذكر علة في هذا الفرع الفقهي العلماء قالوا ان الذي يقاتل على فرس انه يتلقى من الاصابات او يترقى من الخطر ما لا يتلقاه من يمشي لان هذا الذي يتحرك على فرس - 00:09:29

يكون منشغلاً بالقطار والى الموت اقرب من غيري والى الموت اقرب من غيره. اما الذي يمشي فانه يستطيع ان يستلقي على الارض او يجلس في حفرة او خلف شجرة فيكون الموت - 00:10:02

بعيدا عنه اما الراكب سيكون قريباً من الموت هذه هي الحكمة او العزة في هذا الفرع الفقهي الله تبارك وتعالى عندما ذكر الغنائم ذكر انها اطيّب المكاسب انها اطيّب ما معنى ذلك - 00:10:29

معناها انها تأتي بعد بذل جهد وفداء في سبيل الله في هذا الله سبحانه وتعالى قال فكلوا مما غنمتم حلال طيب نقول ومما غنمتم يعني بذلت من اجله ارواحكم كلوا حلالاً طيباً - 00:11:08

واي شيء اي شيء اياكي بسبب الجهاد في سبيل الله فانه من اطيّب المقاصد اخونا ومما غنمتم هلالاً طيباً فاي شيء فاي شيء يجده المقاتل او يقسم له هذا من اطيّب المكاسب - 00:11:46

ولان هذا يأتي عادة بعد طلب الشهادة لكنه لا يوفق الي او لا تكتب له انما يكتب لهم النصر ثم قال المصنف ويجعل خمسها خمسة اشهر وهذا ذكرنا قبل قليل - 00:12:15

واعلموا ان ما غنمتم من شيء فان لله خمسا وللرسول وذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل وهنا المصنف قال ما يجعل خمسها خمسة اسهم سهم لله ولرسوله وسهم لذوي القربى - 00:12:51

وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لابناء الصبي ذكركم الان ذكر بعد سهم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم لله ولرسوله لذوي القربى واليتامى ويلحق بهم الفقراء والمساكين ما المقصود بالقربى هنا؟ المقصود بالقربى بنو هاشم - 00:13:18

وبنو المطلب طيب قد يقول قائل ان يصعب تقسيم الغنائم على الفقراء وعلى اليتامى وعلى المساكين وعلى ابناء السبيل وما الحل في هذا الحل انها تودع في بيت مال المسلمين ويقسم - 00:14:10

مع مراعاة مصالح المسلم يعني اذا كانت الدولة المسلمة تحتاج سلاح وهي في حرب شديدة فانها تستفيد من هذه من هذه الغنائم. اما اذا كانت في رخاء وعندها وفرة من المال فانها - 00:14:50

تعطي تعطي ابناء المسلمين يعني اليتامى والفقراء والمساكين وابناء السبيل يعطون من هذه الغنائم وهذا موجود في الدول الاسلامية لكن لا نقول انه يوزع توزيعاً نقول انه يشرف عليه العلماء - 00:15:21

ويشرف عليه اولي الامر ويبقى هذا في ذمة يبقى هذا في ذمة ولي الامر وهم اهل لهذه الامان. هم اهل لهذه الامانة لان العلماء يشرفون عليها هذا ما يسمى في الدول الاسلامية - 00:16:02

يسمى الزكاة انها تذهب الى مصلحة الزكاة هذه كلها تذهب ما يسمى بمصلحة الزكاة. مصلحة الزكاة مؤسسة تابعة للدولة توضع فيها الغنائم وتوضع فيها النذل هذه هذه الاموات يعني الملاحي التي تبني للايتام في الدول الاسلامية - 00:16:30

هذه من الذي ينفق عليها الملاجئ التي تبنى في الدول للايتام هذه تبنيتها الدولة الاسلامية طيب الموظفون الذين يعملون في هذه الملاجئ او المؤسسات التي تشرف على اليتامى من اين يأخذون اجورهم - [00:17:01](#)

يؤخذون اجورهم من من مؤسسات الدولة او من مصلحة الزكاة الدولة تقسمها على حسب على حسب المصلحة طيب قد يقول قائل وبنو هاشم وبنو المطلب اه هؤلاء كيف توزع لهم - [00:17:28](#)

هذه الغنائم هذه توجه لهم بحسب بحسب ما يراه الحاكم او المسؤول عن طريق الأموال النقدية او الأموال العينية وهي مطبقة في السعودية هذه مطبقة عندنا في السعودية يعني حصة بني هاشم وحصة - [00:17:54](#)

بني المضطر الدولة تجعل لهم حصة في هذه الاموال المستحقة اما الدول الاخرى هذا هم اعلم بحالهم قال وشرط اقرأ احسن الله اليكم شيخنا قال وشرط فيمن يسهم وله اسلام - [00:18:27](#)

ثم يقسم نعم اكمل العبارة قال رحمه الله وشرط في من يسهم له اسلام ثم يقسم الباقي بين من شهد الوقعة الوقعة للراجل سهم للفارس على فرس عربي ثلاثة وعلى غيره اثنان - [00:18:56](#)

يقسم لحر مسلم ويرضخ لغيرهم انا معاشره احبة تكلم المصنف عن ما يشترط في من يقسم لهم المال قال شريط في من يسهم له يعني يوضع له سهم يشترط لهم - [00:19:18](#)

ان يكون مسلما اي واحد يعطى من هذا المال لابد ان يكون مسلما وهذا يقصد به ذوي القربى وكذلك اليتامى اذا كان عندنا ايتام لكنهم ليسوا على الاسلام وعندنا فقراء وعندنا مساكين - [00:19:52](#)

وانهم لا يعطون اذا كانوا على غير الاسلام وتلاحظون في الاية هذي قاعدة اصولية معاشر اللي احبها قالوا اعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمس وللرسول ولذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل. ما قال والمؤلف قلوبه - [00:20:35](#)

ما قال والمؤلف قلوبهم مثل اية الزكاة انما الصدقات للفقراء والمساكين اصناف الزكاة التمان. هنا قال لله خو موسى وللرسول ولذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل. بدون بدون المؤلفة قلوب - [00:20:58](#)

لان هذا وقت حرب هذا الوقت وقت غنيمة من الحرب وهذا ليس محلا لدفع الزكاة المؤلف قلوب هنا الكافر لا يعطى. حتى لو كان فقيرا وكذلك المسكين قال ثم يقسم الباقي بين من شهد الوقعة - [00:21:24](#)

هذا تكلمنا عنه قبل قليل يعني بعد الخبز يقسم بين من شهد الوقعة من المقاتلين كما تكلمنا عنه في اول في اول الدرس. اين الدليل على هذا قاعدة اين الدليل على هذا الفرع - [00:22:00](#)

اين القاعدة الاصولية على هذا الفرع القاعدة الاصولية لهذا الفرع هي قاعدة الاستصحاب قاعدة الاستصحاب يوم عشرة الاحبة ما معنى قاعدة الاستصحاب يعني ان نستصحب النص او الاجماع الذي ورد - [00:22:22](#)

في هذا الفرع متفق عليه العلماء اتفق عليه المسلمون وعمل به الصحابة بدون مخالف ونستصحب هذا الحكم لهذا الكرم نستصحب هذا الحكم لهذا الفرع. يعني تبقى هذه القاعدة في اذهاننا - [00:22:51](#)

حتى ننتقل الى حكم جديد. هذا معنى قاعدة لانه ليس لدينا في هذا الفرع القاعدة النص وقاعدة النص هذي عمل بها. فاصبحت محلا يا معاشر الاحبة اصبحت محلا للاجماع - [00:23:16](#)

العمل بالاجماع حتى ننتقل الى فرع اخر واضحة ان شاء الله تعالى هذا فيما يتعلق لان العلماء عملوا بهذا الاجماع ابو بكر وعمر وعثمان وعلي والزبير وبقية الصحابة خالد بن الوليد - [00:23:40](#)

رضي الله عنهم اجمعين استصحبوا هذا الاجماع وعملوا به في جميع الغزوات والمعارف من غير نكير طيب قد يقول قائل لماذا لم نستصحب لماذا يا معاشر الاحبة لم نستصحب لفظ الاية - [00:24:07](#)

لماذا لم نستصحب لم نستصحب لفظ الاية لان هذه الاية فسرها الاجماع الإجماع على العمل الذي عمل به المسلمين قال للراجل سهم هذا تكلمنا عنه يعني الذي ليس معه فرس - [00:24:34](#)

وهو يمشي على رجله وللفارسي ثلاثة وعلى غيره افنى طبعا قلنا قبل قليل انه يوجد الان اثناء القتال احسن خيول القتال على

الدبابات وعلى انا المدرعات وبالطائرات وهذه تعامل ايضا - 00:25:07

ما سبق قال ويقسم لحر مسلم يعني اشترت لمن تكلمنا عنها يعني يشترط ان يكون مسلما ويرضخ لغيرهم ما معنى يرضخ مع ان يرضخوا لغيرهم ما يسمى العطايا التي يعطيها - 00:25:39

اعطيها ولي الامر لا يستطيع في هذه الحالة ولي الامر اذا انتهى من توزيع الغنائم فانه يوزع اموالا اخرى على ربوات البيوت مثلا على كبار السن وهذا ما يسمى بالهبات او العطايا - 00:26:19

والاطفال ايضا يعطون والخدم الذين لم يشهدوا القتال طيب قالوا اذا فتحوا بالسيفي خير الامام بين يعني بالنسبة للاراضي او المزارع التي استولى عليها المسلمون اثناء المعركة او اثناء القتال - 00:27:02

هذه يخير الامام او الحاكم او قائد المعركة الرئيس او الملك او وزير الدفاع او المسئول عن هذا الملف يخير بين ان يجعلها وقفا لمصالح المسلمين وبين ان يقسمها غنيمة - 00:27:49

كما اعتقدتم يعني هذه هذه مزرعة مثلا استولى عليها المسلمون اثناء المعركة تقسم خمسة اخصاص ويعطى لمن شارك في هذه المعركة جزءا منها او نصيبا منها. واما انها تباع تباع في المزاد - 00:28:25

وهذه القيمة تعطى لمن كان لمن شهد هذه المعركة يعني يعطون اموالا بدلا من بدلا من هذا التاجر او انها توضع وقف ما معنى توضع وقت يعني استولى المسلمون على هذه المزرعة يقول الامام او الحاكم او وزير الدفاع او - 00:28:58

يقول والله هذه سنجعلها نجعلها وقف ونضع فيها ابقار ونضع فيها اغنام ونضع والناج يوزع على الفقراء وعلى هذا ممكن لانه يرى ان هذه المصلحة انفع يرى ان هذه المصلحة انفع - 00:29:26

واضحة اقرأ يا منذر وما اخذ الله اليكم قال رحمه الله وما اخذ من مال مشترك بلا قتال كجذر وخراج وعشره شيء لمصالح المسلمين وكذا خمس خمس الغنيمة خمس نعم شيخنا. وكذا خمس خمس الغنيمة - 00:29:52

هنا تكلم عن الفين الف في هذا الذي يؤخذ من الذمي اه اتكلم هنا عن الجزية التي تؤخذ من الذمي يعني هذا يبقى على دينه ولا يقتل وعلى انهم يبقون في هذا المكان لكن يدفعون غرامة - 00:30:23

او يدفعون مالا مقابل ان يبقوا على دينهم ولا يفارقون المكان فهذا تؤخذ منه الجزية يعني مال معين او قسط معين يؤخذ منه في السنة بالنسبة للتجار الذي من الكفار التجار الذين - 00:31:03

يبقون في هذا البلد يشتغلون في البلد يؤخذ منهما العشر ولهذا قال كجزية وخراج عرفناها هذا مبلغ يؤخذ في اخر كل سنة هذا يؤخذ في نهاية كل سنة يؤخذ من هذا العامل - 00:31:37

الذي سيبقى في بلد المسلمين ويبقى على دينه بشرط ان لا يقاتل المسلمين اما الكافر الذي سيبقى في بلاد المسلمين ويشغل بالتجارة فاننا نأخذ منه العشر وكذلك الخراج ما معنى الخراج - 00:32:05

الخراج هذي الارض يشتغل فيها اشتغل فيها العمال الذين ليسوا على دين الاسلام وتكون الموارد لبيت مال المسلمين قال وشري في آآ في مصالح المسلمين هذا هو خمس هذا الذي يكون لله - 00:32:33

ولرسوله صلى الله عليه وسلم نعم الان ننتقل الى عقد الذمة ننتقل الى وصلت اه وقت الذمة ولعلنا ننتهي نعم تفضل احسن الله اليكم شيخنا قال رحمه لا فصل ويجوز عقد الذمة لمن له كتاب او شبهته ويقاتل ويقاتل هؤلاء حتى يسلموا او يعطوا الجزية -

00:33:27

وغيرهم حتى يسلموا او او يقتلوا. وتؤخذ منهم ممتهين مصغرين ولا تؤخذ من صبي وعبد وامرأة وفقير عاجز عنها ونحوهم ويلزم اخذهم بحكم الاسلام فيما يعتقدون تحريمه من نفس وعرض ومال وغيرها - 00:33:58

الان الان يا معاشر الاحبة آآ المصنف انتقل الى بيان احوال اهل الذمة احوال اهل الجنة لان الكفار ينقسمون الى قسمين الكفار ينقسمون الى قسمين اهل كتاب وغير اهل كتاب - 00:34:22

اما اهل الكتاب يجوز عقد الذمة معهم يعني ان نقرهم على دينهم بشرط ان يبذلوا مالا مقابل بقائهم على دينهم وعلى جلوسهم في

ارض المسلمين وان يلتزموا باحكام الاسلام يعني ما يظهر الصليب - [00:34:56](#)

او يظهر شعار اليهود اذا كان يهوديا او نصرانيا ويبقى في في هذه البلاد التي فتحها او استولى عليها المسلمون ويريد ان يبقى

فيدفع مالا للمسلمين ولا يظهر شعار اليهود او شعار النصارى - [00:35:28](#)

يظهر الصليب او يظهر لباس اليهود او علامة اليهود او شعار اليهود اوي او آ يحتفل باعياد اليهود جهارا نهارا هذا معنى عقد الذمة

يعني لا نقتله يبقى في بلدنا - [00:35:56](#)

يلتزم باحكام الاسلام ولا يفطر في نهار رمضان ونحو ذلك من الاحكام ويلحق بهم المجوس. يلحق بهم المجوس لان النبي صلى الله

عليه وسلم قال شنو بهم يعني اعملوا معهم - [00:36:17](#)

سنة اهل الكتاب يعني خذوا منهم الجزية وعاملوهم كما تعاملون اليهود والنصارى قال ويقاتل هؤلاء حتى يسلموا او يعطوا الجزية

يعني يقصد اليهود والنصارى اذا دخلنا انتصرنا عليهم او المجوس حتى - [00:36:48](#)

يعني مثل الفرس لو دخلنا بلاد الفرس واستولينا على البلاد وقالوا لن ندخل معكم في الاسلام قالوا لنا لن ندخل معكم في الاسلام. ولن

نترك ديننا فانهم يخبرون يعني اذا قالوا لن نسلم لن ندخل في الاسلام - [00:37:26](#)

يخبرون بين القتال او انهم يبقوا على دينهم ويدفعوا كما تقدم قبل قليل قال وغيرهم حتى يسلبوا او يقتلوا. لاحظ يقتلوا وهذا

قلناه قبل قليل اما ان يقاتلوا او يبقى على دين - [00:37:57](#)

اما بالنسبة لغير اهل الكتاب يعاملون معاملة معاملة اليهود والنصارى مثل المجوس ويخبرون بين الاسلام او القتل قال ويؤخذ منهم

ممتنين مصغرين الله اكبر. انظروا الى عزة الاسلام انظروا الى عزة - [00:38:28](#)

الاسلام والمسلمين يعني اذا دخلنا هذا البلد وغلبناهم وانتصرنا عليهم سواء كانوا يهودا او نصارى او مجوس فتؤخذ منهم الجزية مع

الاهانة لهم تؤخذ منهم الجزء مع الاهانة لهم كما قال الله سبحانه وتعالى هذا موجود في القرآن. حتى يعطوا الجزية - [00:38:59](#)

اي يد وهم صاغرون ما يلزمون يعني بهذا الامر يعني عند دفع الجزاء ما نعطيهما ما نأخذ منهم الجزية ونكرمهم او نوقرهم او نرفع

من شأنهم لا تؤخذ منهم ممتنين مصغرين - [00:39:34](#)

محتقرين كما في نص الاية حتى يعطي الجزية عن يد وهم صاغرون لان هذا الدين يقوم على كل الاديان واذا اراد العزة يدخل

للالسلام سيكون عزيزا كريما في هذا المسلم لا يكون ذليلا - [00:40:05](#)

مهما كان حتى لو كان فقيرا من كان يريد العزة فله العزة جميعا يعني يلتزم بهذا الدين ويكون يكون عزيزا هذا معنى الاية يوم عاشر

الاحبة من كان يريد العزة - [00:40:30](#)

العزة جميعا اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفع والذين يمكرون السيئات لهم عذاب شديد ومكر اولئك ولا تؤخذ من صبي

وعبد وامرأة وفقير نعم هؤلاء لا تؤخذ منهم الجزية - [00:41:01](#)

لضعفهم وفقيرهم يعني الصبي معروف الصبي هذا سبع سنوات واسفل والعبد الذي يملكه سيده والمرأة معروفة والفقير العاجز او لا

يأخذ منهم الجزية يتركون لانهم ضعفاء نعم اقرأ ويلزم احدهم - [00:41:34](#)

احسن الله اليكم شيخنا قال رحمه الله يلزم اخذهم بحكم الاسلام فيما يعتقدون تحريمه من نفس وعرض ومال وغيرها نعم هنا

المصنف رحمة الله عليه ويلزم اخذهم ويلزم عندكم هكذا اخذهم - [00:42:06](#)

نعم شيخنا ويلزم اخذهم بحكم الاسلام يعني اذا كانوا يعتقدون تحريم شيء فانهم اه تطبق عن هذا الحرم يعني لو زنا احد من هؤلاء

اليهود او النصارى في بلاد المسلمين - [00:42:41](#)

وهو لم يدخل الاسلام فماذا نفعل به يطبق عليهم الاحكام التي في دينهم في عقيدتهم واش جينا عند اليهود والنصارى حرام ولهذا لما

زنى اليهوديان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:22](#)

لما زنا اليهودية في المدينة النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة وكانوا يدفعون الجزية للنبي صلى الله عليه وسلم ماذا فعل النبي

صلى الله عليه وسلم بهم ماذا فعل النبي سلم - [00:43:53](#)

عليهم القتل وقال ارونى ماذا تفعلون في التوراة فجاءوا بالتوراة وطمعوا ايديهم على حكم على حكم الزاني رضي الله عنهم تنبهوا
وبينوا للنبي صلى الله عليه وسلم انهم خباؤا حكم الزاني - [00:44:12](#)

النبي صلى الله عليه وسلم اقام على اليهوديين اقام حد الرجم طبعاً قد يقول قائل هذا لا يطبق الان هذا هذا ليس من شأننا نحن نذكر
الشريعة المحمدية والحكم الذي - [00:44:48](#)

نصت عليه الادلة اما كونه يطبق او لا يطبق هذا هذا ليس من شأننا ان نقول هذا هو حكم الله نعم قد يطبق عليهم قد يطبق عليهم اه
عقوبات اخرى - [00:45:10](#)

يعني مثل السجن مثل الغرامة مثل الاخراج من البلد هذا يعود الى المخلع التي يراها ولي الامر او الحاكم يعني بعد استشارة
العلماء اما اذا كانوا لا يعتقدون حرمة هذا الامر الذي فعلوه - [00:45:35](#)

مثل ماذا مثل اكل لحم الخنزير يعني تجد بعض الدول المسلمة فيها مطاعم يبيعون لحم طعام الخنزير لماذا لانه لانهم يعتقدون ان
هذا من اطعمتهم وهذا حدث معي في تركيا وفي المغرب - [00:45:59](#)

في بعض المطاعم التي زرتها ويزورها الاجانب او يرتادها الاجانب رأيناهم يقولون ان عندنا اليوم طعام او عندنا اليوم طعام الغداء
لكنه لا يصلح للمسلمين يعني ينبهون الزائر الى المطعم - [00:46:34](#)

ان الوجبة المقدمة اليوم اللحم الموجود لا يناسب المسلمين. لماذا وهذا البلد مشرق قال والله نحن في هذا اليوم يعني نقدم هذه
الوجبات لليهود والنصارى وخرجنا من المطعم بسبب ان وجبة الغداء اليوم - [00:46:56](#)

الفئة المستهدفة هي فئة الاجانب او اليهود او الاوروبيين الذين لا يدينون بدين الاسلام ويطلبون هذا النوع من الطعام وهو لحم
الخنزير هنا لا يقام لا يعاقبون على اكل لحم الخنزير لماذا - [00:47:25](#)

لانهم لا يعتقدون حرمتهم يعني في دينهم وكذلك شرب الخمر يعني اذا شربوا الخمر لا نمنعهم بشرط الا يظهروا يعني هذا امام
المسلمين انهم يعتقدون جواز ذلك وانه حلال. في دينهم - [00:47:49](#)

وليس في ديننا فاذا شربوه لا نعاقبهم اذا شرب اليهودي او النصراني او المجوسي او الهندوسي الخمر في بلد المسلمين فاننا لا نعاقبه
لا نعاقبهم لماذا لا نعاقب انهم يعتقدون - [00:48:14](#)

جوازه في شريعتهم لكن بشرط الا يظهروا هذا للمسلمين ما يشربونه في الشوارع وفي امام الملاء او في المقاهي المفتوحة على
الشوارع وعلى الطرقات او في المقاهي التي يجلس فيها المسلمون - [00:48:39](#)

لا في اماكن مغلقة يشربون فيها الخمر ويأكلون فيها الخنزير هذا لا حرج في ذلك ولا ولا تثريب عليهم ولا عقاب عليهم وهذا تنبهوا انه
في بلد في بلد المسلمين - [00:49:04](#)

اذا شرب اليهودي الخمر او شرب النصراني الخمر في بلد المسلمين فانهم لا يعاقبون هذه من المسائل التي يخطئ فيها بعض الطلبة
يظنون انه انه لا يجوز لهم شرب الخمر - [00:49:25](#)

يجوز لليهودي والنصراني والمجوسي ان يشربوا الخمر في بلاد المسلمين بشرط الا يظهروا هذه العادة او هذه العقيدة عندهم يعني
في مطاعم مغلقة او في اماكن مغلقة لا حرج في ذلك ولا يعاقبون على هذا - [00:49:57](#)

البلد المسلم لا يعاقبون على هذا وكذلك اكل لحم الخنزير اذا اكلوه في المطاعم فانهم لا يعاقبون في بلد المسلمين. لماذا؟ لانهم
يعتقدون حلها او حلها طيب لو قتلوا احدا - [00:50:26](#)

نسأل الله العافية لو قتل هذا اليهودي او هذا النصراني او هذا المجوسي او هذا الهندوسي قتل احدا من المسلمين او قتل احدا من
ابنائهم غير المسلمين. قتلة يهوديا او نصرانيا او مجوسيا او هندوسيا - [00:50:52](#)

فماذا نفعل بهم نقيم عليهم الحد لان الله سبحانه وتعالى ذكر القاعدة الاصلية في هذا الباب وكتبنا عليهم فيها يعني في التوراة
وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف - [00:51:16](#)

والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص يعني هذا الحكم موجود عندهم. في عقيدتهم هذا الحكم موجود عندهم في عقيدتهم

وكذلك الزنا تقدم قبل قليل انه اذا زنى اليهودي او زنى النصراني او زنى المجوسي او زنى الهندوسي - [00:51:42](#)

انه يعاقبون بحد الرجم او بما يراه ولي الامر مناسبا لهم مثل السجن او الغرامة او الترحيل من البلد يعني هذا يعود الى حكم المحكمة حكم المحكمة ثم قال هنا - [00:52:17](#)

واخذ مال ومال وغيرها هذي تكلمنا عنها يعني اذا سرق اليهودي او النصراني او المجوسي ابو الهندوسي اذا سرقوا يقام عليه محد السرقة. لماذا لان حد الطريقة مطبق اليهودية والنصرانية والمجوسية والهندوسية وغيرها - [00:52:48](#)

بعض الناس يظنون ان حد السرقة هذا عند المسلمين فقط. لا في كل الديانات كل الديانات تقيم حد السرقة يعني القطع او السجن او هذا السارق ويلزمهم التمييز على المسلمين - [00:53:25](#)

الجمهور التمييزي ما معنى التمييز يعني لا يلبسون لا يلبسون لباس المسلمين لا تشبهون بالمسلمين في لباسهم لابد ان يتميزوا لانهم دخلوا تحت مظلة اهل الذمة وكيف يعرفون لابد ان يعرفوا بلباسهم - [00:53:48](#)

هذا الحكم قال به عمر رضي الله عنه واستمر فعله لكنه يعني الان الحال معروف نسأل الله ان يعز الاسلام والمسلمين شيخنا الحكمة من ذلك شيخنا الحكمة ذكرناها في اول هذا الفصل وهي - [00:54:36](#)

ان يكونوا صاغرين ممتهين حتى يراجعوا انفسهم ويذعن لي الدخول في الاسلام ما قلنا في اول الكلام وتؤخذ منهم الجزية ممتهين مصغرين نعم شيخ. هذا فرع منها، هذا فرع منها، ويلزمهم التمييز عن المسلمين - [00:55:08](#)

يعني تبقى عليهم الذلة والمهانة والصغر حتى يراجعوا انفسهم ويدخلوا في الاسلام وهذا كان حكم يعني هذا هذا نص في القرآن هذا نص في القرآن وعليه الاجماع فعله عمر وفعله - [00:55:38](#)

عثمان وعلي جرى العمل عليه لابد ان يتميزوا في لباس والان نسأل الله ان يعيده للاسلام والمسلمين عزته امين ضاعت الاندلس كلها وضاعت فلسطين مستوون عليها النصرى واستولى عليها الصليبي الصليبيون - [00:55:59](#)

ضعفت كلمة المسلمين نسأل الله ان يعيد النصر للمسلمين وان يوحد صفوفهم قال ولهم ركوب غير خيل بغير سرج يعني لا نجعلهم يركبون الخيل في بلاد المسلمين لا نجعلهم يركبون الخيول - [00:56:35](#)

في بلاد المسلمين لماذا لان الخيل من ادوات من وسائل القوة فاذا ركبو الخيول فكان لهم اصبح لهم شوكة ولهم قوة ولهم كرامة لان من يركب الخيل يكون كريما ويتشبهه - [00:57:13](#)

اهل الشجاعة واهل اخي الكريم تفضل الاخ الذي رفع يده هنا تفضل. السلام عليكم قرأت الحنابلة انهم يشترطون في في الغسل من الجنابة قد تكون ان يكون خروج مني بلذة - [00:57:40](#)

وباحتلام نعم بزفق ولذة لهاد القيدان الدليل كيف يا شيخ انا كنت سييكر يا اخي الكريم انت بدأت معنا في هذا الدرس اذا نحن الان في باب الجهات وهذا السؤال اجبنا عنه في الدروس الاولى التي شرحنا فيها - [00:58:31](#)

الطهارة فنحن الان نتكلم في باب الجهاد مسائل الجهاد مساء الغسل الجنابة او مسائل المتعلقة بها نواقض الغسل او هذه ليست الان يا اخي الكريم انت اذا عندك سؤال خاص - [00:59:08](#)

تستطيع ان تراسلني بعد انتهاء الدرس تراسلني على الخاص ونحن عادة نفتتح باب الاسئلة عند نهاية الدرس. لكن لا نجيب عن الاسئلة التي هي خارج سياق الدرس نحن الاسئلة نستقبلها في الدرس فقط - [00:59:31](#)

بارك الله فيك اه قال هنا لا ولا يعني آ لا نجعلهم يركبون الخيل في بلاد المسلمين لان هذه الخيل من اسباب القوة واسباب الكرامة واسباب وهي من ادوات الجهاد - [00:59:50](#)

طيب لا نجعلهم طبعاً هذا قديماً عندما كان المسلمون استعملونا اه يعني الخيل في الجهاد طيب آ اذا كان المسلم كلهم يستخدمون الخيول هؤلاء نمنعهم من الخيول ماذا يركبون اذا - [01:00:18](#)

نجعلهم يركبون ماذا؟ نجعلهم يركبون البغال او الحمير اعزكم الله يركبون يركبونها وهم معترضون ما معنى معترضون يعني يجعل ظهره الى جنب ويجعل رجليه اذا الجانب الاخر حتى يعرف المسلمون انه من اهل الذمة - [01:00:53](#)

لاحظوا عزة المسلمين ماذا يفعلون هذا حتى يظهروا لي هؤلاء انهم دين عزة وليس دين قال وحرّم تعظيمه يعني لا يوقرون ولا يعظمون ولا ولا نناديهم بلفظ الجماعة يا نقول يا معاصر الذميين يا معاصر اليهود يا معاصر ما ما نكلمهم بهذه الطريقة - [01:01:51](#)

هذا هذي طريقة توقير واحترام لا نقول يا معاصر اليهود يا معاصر النصارى يا معاصر المجوس يا هذا التوقير هذا لان الاسلام يعلو ولا يعلى عليه لكن لا نطلبهم لا نطلبهم ولا - [01:02:34](#)

نوفرهم ولا نقدمهم في المجالس يعني اذا جاءونا في مجلس كبير لا نجعلهم في صدر المجلس وهكذا كما تقدم في المسائل يا معاصر الاحبة ولهذا قال العلماء الفقهاء انهم اذا ركبوا - [01:03:02](#)

ركبوا الدواب يركبونه على جنب لماذا قالوا لتنبههم على صغارهم وعلى انهم اصبحوا اقل من المسلم يركبون على الدواب على جنب تفضل وبداءتهم بالسلام وان تعدى الذمي على مسلم او ذكر الله او كتابه - [01:03:34](#)

ورسوله بسوء انتقد عهده فيخير الامام فيه كاسير حربي نعم يعني اذا سلم اذا سلم في مجلس الان ابداهم بالسلام وهذه قاعدة اصولية هذه قاعدة اصولية يوم معاصر الاحبة اين القاعدة الاصولية؟ هي النص - [01:04:20](#)

هي النص وهي السنة القولية في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تبدأوا اليهود النصارى بالسلام واذا لقيتك اذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم الى اضيقة لانهم اذا سلموا يقولون السام عليكم - [01:04:56](#)

السلام عليكم اذا سلموا على المسلمين يقولون لا يقولون السلام عليكم السلام عليكم ما معنى السلام عليكم؟ يعني الموت عليكم ما نقول اه وعليك السلام ورحمة الله وبركاته. نقول عليكم - [01:05:28](#)

يعني اختصار هكذا وعليه نعم. هذا فيما يتعلق بالسلام طيب لو قال مرحبا او قال اه اهلا وسهلا او نحو هذه العبارات صباح الخير او مساء الخير ماذا نرد عليهم؟ لا نبدأهم لا نبدأهم. لكن نرد عليهم - [01:05:55](#)

بنفس العبارة. صباح الخير نقول له صباح الخير مساء الخير نقول مساء الخير اذا قال لنا اهلا وسهلا نقول لا اهلا وسهلا نعم الوالد تعدى نعم شيخنا قال تعدد على مسلم او ذكر الله او كتابه او رسوله بسوء انتقل عهده - [01:06:31](#)

ويخير الامام كاسير حربي نعم هذي اشرفنا اليها قبل قليل وهي اذا جنابة من قتل او نحو ذلك انهم يعاقبون يعني تعدى على مسلم انتقض العهد الذي ابرمه مع المسلمين - [01:07:03](#)

وقلنا انهم يسجنون او يرحلون من البلد اعوذ ذكر الله او كتابه او رسوله بسوء انتقض عهده لاحظوا يعني اذا تلفظ على الذات الالهية الله عن ذلك علوا كبيرا نسأل الله العافية - [01:07:46](#)

يعني شتم الدين الاسلامي لعن الله دينكم او لعن الله كتابكم. او كذا او نحوها من العبارات نسأل الله العافية او لعن المصحف او لعن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:08:14](#)

شتم النبي صلى الله عليه وسلم انتقض العهد هنا يجوز ان نقتله لكن الذي يقتله هو الامام الذي يقتله هو الامام الحاكم وليس اي واحد من المسلمين هذا اذا كان في بلد المسلمين - [01:08:33](#)

انتبهوا هذا اذا كان في بلد المسلمين اما اذا كان في بلدهم ونحن في بلدهم يعني نشغل عندهم في الغرب فانه لا قدرة لنا ولا ولا حيلة معنا الا الانكار بالقلب - [01:08:57](#)

مثل ما حدث في الرسوم المسيئة للنبي صلى الله عليه وسلم في الدنمارك في السويد رسموا النبي صلى الله عليه وسلم رسموا معه زوجات كثيرة وكتبوا عليها كتابات تعلمون القصة هذي. هذه لا حيلة لنا - [01:09:19](#)

ولا يجوز ان نعتدي عليهم في بلدنا لانهم مواطنون في بلدهم. وهذا البلد ليس مسلما هنا ننكر بالقلب فقط ننكر بالقلب لكن اذا فعلوا هذا في بلادنا فالحال يختلف ينتقض العهد ويحولون الى المحاكم الاسلامية - [01:09:46](#)

ويحكم فيهم القضاء بما يناسب حالهم هذه مسألة مهمة يغلط فيها كثير من الشباب يغلطوا فيها كثير من الشباب اه هذه دقيقة المسألة قال فيخير الامام فيه كاسير حربي ماذا يفعل الامام او الحاكم هنا - [01:10:13](#)

اما ان يعفو عنه او يطلب منها الفدية او انه يجعلهم في السجن او في الحبس حتى يموت اذا اما ان يعفو عنه يطلب منها الفدية او

يبقى في السجن حتى يموت - 01:10:45

لماذا؟ لان هذا قد يكون سببا في توبته وفي دخوله بهذه هذا الفرع الفقهي معاصر الاحبة اه نكون قد ختمنا باب الجهاد. والان نبدأ في باب البيوع نبدأ في باب البيوع - 01:11:20

تفضل يا اخ منذر احسن الله اليكم شيخنا قال المصنف رحمه الله كتاب البيع وسائر المعاملات ينعقد ينعقد بمعاطاة وبايجاب وقبول بسبعة شروط الرضا منهما وكونه عاقد جائز التصرف وكون مبيع مال وهو ما فيه منفعة مباحة - 01:11:51

وكونه مملوكا لبائعه او مأذونا له فيه وكونه مقدورا على تسليمه وكونه معلوما لهما برؤية او صفة تكفيه تكفي في السلم وكون ثمن معلوما فلا يصح فلا يصح بمن ينقطع به السعر - 01:12:15

الان بدأ المصنف رحمه الله تعالى كتاب المعاملات او البيوع بدأ كتاب المعاملات بباب البيوع باب البيوع من الابواب المهمة التي يحتاجها كل الناس لانها تتكلم عن البيع والشراء والاجارة - 01:12:39

البيع لغة اذا كان فلان باع باع يعني مد يده فلان باع شيئا يعني مد يده لان البائع والمشتري كل واحد منهما يمد يده وهو لغة البيع. اما في الشهوة مبادلة - 01:13:15

اكمال على التأبيد ما معنى على التأبيد يعني انا اخذ هذه السلعة للابد وهو يأخذ هذا المال على الابد هذا معنى على مبادلة مال بمال هذا معنى مفهوم البيع والبيع - 01:13:39

اصله الحل والدليل على هذا معاصر الاحبة القاعدة الاصولية اين القاعدة الاصولية؟ هي النص منع النص هنا كتاب الله واحل الله البيع وحرم الربا هذا الدليل على جواز ثم بدأ المصنف بطريقة انعقاد البيع - 01:14:20

حاليا عقدوا بمعاطاة كيف ينعقد البيع ينعقد بالمعاطاة يعني انا ما اتكلم ادخل الدكان او ادخل البقالة او المحل التموينات اعطي عشرة ريالات ويعطيني سلعة جبنة او خبز او اللبن او - 01:15:00

فاكهة او نحو ذلك بدون ان اتكلم يعني خذ وهات هذه هي المعاطاة المعاطاة ما دليلها ما دليل المعاطاة؟ دليلها اولا قاعدة الاستصحاب قاعدة الاستسحاق وهذا تجري في كل العبادات والمعاملات - 01:15:41

يعني نستصحب اباحة البيع نتعامل به على ضوئي ما تعارف الناس عليه ادخل الدكان او ادخل البقالة او ادخل التموينات او ادخل المحل ولا اتكلم اقول اعطني الخبز. اعطني اللبن. اعطني الجبنة - 01:16:17

ولو بالاشارة وبأخذ مني عشرة ريالات او عشرة دراهم او عشر جنيهات عشرة جنيهات او عشرة دنانير وانصرف ويأخذ المال. هذا اسمه المعاطى وذكرناها قبل قليل قلنا هي في البيع - 01:16:53

مد اليد يعني البائع يمد يده بالسلعة والمشتري يمد يده بالنقود هذا الامر الاول معاصر الاحبة. فيما يتعلق بانعقاد البيع. الان انعقد البيع هنا وتفرق البائع عن المشترك تفرق المشتري - 01:17:19

ينعقد البيع ايضا بالايجاب والقبول يقول انا بعثك بعشرة واقول له قبلت بعثك بخمسين يعني هنا يسميها العلماء وجود صيغة. ما هي الصيغة الصيغة هي طريقة هاد العقد اقول هذه السيارة ابيعك بخمسين الف - 01:17:49

اقول له قبلت او يقول لي قبلت ابيعك هذا الكتاب او هذا المتن بثلاثين ريال او ثلاثين جنيها ويقول قبلت هذه ليست معاطاة هذي الثانية ما نقول معاطاة نقول صيغة. ما هي الصيغة - 01:18:28

يعني هو بدأ وانا اوجبت له صحت له هذه الصيغة هذا معنا الايجاب والقبول او ما يسمى بالصيغة يعني ان البيع انعقد بهذا اللفظ الذي دار بيني وبين الباء هذا معنى بعث واشتريت. او قبلت - 01:18:57

قال بعثك قلت قبلت اما ان تكون صيغة فعلية كما قلنا في اول الكلام. هذه صيغة فعلية. بدون كلام او تكون صيغة ايجاب وقبول وهي الصيغة اه القولية ثم قال المصنف بسبعة - 01:19:28

بسبعة السلام عليكم شيخنا قال بسبعة الرضا منهما وكونه عاقد جائز التصرف وكون مبيع مالا مالا وهو ما فيه منفعة مباحة وكونه مملوكا لبائعه او مأذونا له فيه هذا عطف على ما تقدم - 01:19:53

لينعقدوا بمعاطاة وبايجاب وقبول بسبعة شروط هذي شروط ماذا شروط صحة وهذه واجبة. اذا قلنا شرط يا معاشر الاحبة اذا قلنا هذا الامر شرط معناه ان الان انتقل الحكم من - [01:20:23](#)

التكليفي الى الوضع هذي تكلمنا عنها في متن الورقات. وتكلمنا عنها في قواعد الاصول ومعاهد الفصول الاخوة الذين كانوا معنا يذكرون هذا تكلمنا عن هذه المسائل في الحكم الوضعي التفريق بين الحكم التكليفي والحكم - [01:20:55](#)

الوضع هذا هو الذي لا يقوم الحكم الشرعي الا بوجوده لانه ينفصل عن المهية ووجوده لا يعني وجود الحكم وجوده لا يعني وجود الحكم. كما سيأتي بعد قليل يعني العلماء يقولون فيه - [01:21:21](#)

ما لا يلزم من وجوده لذاته وجود ولا عدم ولكنه يلزم من عدمه عدم المشروط مثل الطهارة الان يعني هل لو تطهر؟ هل يلزم منه ان يصلي لا يلزم ان يصلي - [01:21:53](#)

انه قد يتطهر قد يصلي وقد لا يصلي هذا معنى شروط البيع بسبعة شروط الرضا منهما يعني لابد ان يكون هناك تراضي بين البائع وبين المشتري هذي مذكورة في القاعدة الاصولية في - [01:22:16](#)

الاصولية مذكورة في النص القرآني قاعدة اصولية يعني دليل من الدالة المتفق عليها الا ان تكون تجارة انت راضي منكم هذه قاعدة اصولية. ما نوعها؟ نص دليل متفق عليه دليل اصلي - [01:22:55](#)

وهذا اقوى الدالة تجارة انت راض منكم وايضا في السنة القولية النبي صلى الله عليه وسلم يقول انما البيع انت راضي يعني لو انا اجبرتك ان تشتري مني هذا الكتاب ودفعت لي النقود واخذت الكتاب فان هذا البيع لا ينعقد لماذا لانه عن غير عن - [01:23:25](#)

لا يصح البيع لو اجبرتك ان تشتري مني هذا الكتاب ودفعت لي النقود واخذت الكتاب فان هذا البيع لا ينعقد لماذا لانه عن غير عن غيري ترى طيب متى يكون الاجبار صحيحا - [01:23:49](#)

هنا قلنا لا يصح البيع يا معاشر الاحبة لا يصح البيع الا عن تراضي الفقهاء قالوا ان هناك عقدا اذ يصح فيه تصح فيه صيغة العقد ويكون عن غير تراضي - [01:24:16](#)

يكون عن غير تراضي وهو ماذا وهو اذا امتنع المدين عن سداد الديون لن لن اسدد احد. وهذا يحدث الان في الصفقات التجارية تجد بعض الشركات او بعض المؤسسات آآ عليها عقود - [01:24:43](#)

عاجلة او عقود عاجلة وتقول يقول مدير الشركة او مدير المحاسبة وقال والله لن نسدد لن نسدد هنا يجبر طبعاً الدولة التي تجبر او الوزارة او المصلحة من عندها سلطة - [01:25:11](#)

او المحكمة المحكمة السلطة القضائية او السلطة التنفيذية هي التي تجبر على سداد الديون قد يقول قائل ليس عنده سيولة يبيع من امواله مثل العقارات تسمى الاصول يبيع من الاصول ما يسدد به الديون - [01:25:39](#)

لان هذا اجبار بحق ثم قال ابن بلان رحمة الله عليه قال وكون وكون عاقد جائز التصرف ما معنى جائزة تصرف يعني لا يكون سفيها ولا غير ولا يكون مجنوناً ولا يكون صغيراً - [01:26:07](#)

ولا يكون محجوراً عليه وهنا لابد ان يكون جائز التصرف حتى لا تكون هذه الصفقة او هذا البيع فيه غبن قال وكون بديع مالا وهو ما فيه منفعة مباحة يعني هذه السلعة التي تباع - [01:26:39](#)

لابد ان تكون ان تكون معكم يعني يأتينا شخص يقول انا سابيع لكم الدخان او ابيع لكم التراب او ابيع لكم الشيء الفلاني الذي لا ينتفع به هذا لا يصح - [01:27:12](#)

يعني بالنسبة للمسلم الان هناك شركات تحتاج التراب يجوز بيع التراب لهم لكن نتكلم عن الانسان العادي الذي لا يحتاج التراب او لا يحتاج الدخان هناك شركات تشتري الدخان الدخان الذي يكون في الهواء - [01:27:42](#)

هذه هناك مصانع يحتاج هذا الدخان يعني يوضع لهم بالمعامل او كذا فيشترونه يشغلون عليه المكائن او القطارات او ونحو ذلك. هذا يختلف عن مسألتنا نتكلم عن المسلم العادي او الانسان العادي - [01:28:07](#)

الذي لا ينتفع بالتراب او بالدخان ونحو ذلك هو يقول عليكم الخنزير ابي عليكم مثلاً الخمر هذا لا يصح لانه لا يستفاد من هذا فكون

مبيع ما لم وهو ما فيه منفعة - 01:28:26

قال وكونه مملوكا لبائعه لابد ان يكون ان تكون هذه السلعة مملوكة عند البيع لبائعها لابد ان تكون مملوكة عند بائعها والمشتري مالكا للثمن اهو مأذونا للبائع والمشتري بذلك مثل الوكالة - 01:29:01

ان يكون عندهما وكالة اما اذا باع شيئا يملكه فان هذا البيع يعني اجي في السوق او في المزاد واقول والله يا الاخ عبد الرحيم عنده كتاب المغني يبيعه لكم - 01:29:48

وانا لا املك كتابا مغري. كتاب المغري للاخ عبد الرحيم وهو لم يوكلني في هذا البيع وهذا حدث في عهد النبي صلى الله عليه وسلم البيع هذا لا يكون صحيحا - 01:30:34

لماذا؟ لان آ هذا تعليل هذا التعليل وهو عند الاصوليين حكيم ابن حزام رضي الله عنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يأتيه يسأله البيع وليس عنده ثم يذهب ويشتره له - 01:30:53

النبي صلى الله عليه وسلم ماذا قال قال لا تبعد ما ليس عندك ما ليس عندك. لانك لا تضمن ان هذه السلعة يبيعه ربها او لا يبيعه. صاحبها قد لا يأثر - 01:31:24

قد يكون الاخ عبد الرحيم لا يأذن في بيع هذا القطار يعني اتاني قال والله انا اريد شراء كتاب المغني قلت والله الاخ عبد الرحيم عنده نسخة طيب هل وكلك عبدالرحيم بالبيع - 01:31:41

هل اذن لك بهذا البيع اذا لا بد من وكالة نعم اقرأ منذر الله منكم شيخنا قال المصنف رحمه الله وكونه مملوكا لبائعه او مأذونا له فيه وكونه مقدورا على تسليمه. وكونه معلوما لهما برؤية او صفة تكفي في السلم - 01:32:01

وكون ثمن معلوما فلا يصح بما ينقطع به السعر نعم هنا في هذا الفرع نص ابن بلبان رحمة الله عليه ان يكون هذا المبيع مقدورا على تسليمه فان لم - 01:32:29

يكن هذا البيع مقدورا على تسليمه فانه لا يصح لماذا لانه يكون في حكم يكون في حكم المعلوم قال سابعك الطير في الهواء سابعك الجمل اللي جرد منك اسابعك الصقر - 01:33:06

الذي طار واختفى اسابعك السيارة التي سرقت من فولا هذا غير مقدور على تسليمه فلا بد ان يكون اه تكون السلعة يمكن تسليمها قال وكونه معلوما لهما برؤيا او صفة نعم - 01:33:59

لا اقول والله انا سابعك كتابا ما نوع الخطاب ما وزنه ما عنوانه ما صفته ما حجمه كيف ورقه اسابع الكتاب وسكت لابد ان يحدد او توضع صورة له هذي صورة التي سابعك - 01:34:45

او التي سارسلها لك الان عدنا الصفة وعرفنا موضوع الكتاب وعرف حجم الكتاب وعرفنا لون الكتاب وهكذا وكون ثمن معلوما يقول سابعك الكتاب بخمسين ريال او بمئة ريال سابعك كتابا - 01:35:17

وبدون ان تحدث لي الثمن فهذا لا يصح فلا يصح بما ينقطع به السعر ما معنى ينقطع به السعر ما معنى هذا لا يصح بما ينقطع به السعر يعني مجهول - 01:36:00

ينقطع به السعر يعني مجهول لا نعرف الو بعشرة هل هو بخمسين هل هو السعر هنا انقطع وهذا الان وقعنا فيما يسمى بالغرر او الجهاز انا سابع كتابا بسعر واسكت - 01:36:41

معنا من ريال الى الف ريال هذا انقطاع السعر هذا يوقع في القرار وهذا الكتاب للبيع ولا يحدث له قيمة انقطع السعر الان قطعته يعني اوقعت المشتري في الجهالة او في الغراء - 01:37:15

نعم تفضل يا اخوي انظر اقرأ احسن الله اليكم. قال وان باع مشاعا بينه وبين غيره او عبده وعبد غيره بغير اذن او عبدا وحرا او خلا وخمرا. صفة واحدة صح في نصيبه وعبده - 01:37:52

والخل بقسطه لمشتري الخيار هذي مسألة مهمة هذي هذه المسألة معاشر الاحبة مهمة يعني يسمى الان هذا التفريق الصفقة مشاعا يعني تفريق الصفقة يبيع ما يصح ويبيع ما لا يصح بعقد واحد - 01:38:11

هذا معنى مشاعا بينه وبين غيره او عبده وعبد غيره البيع يكون باطلا فلا بد ان تفرق بينما يصح بيعه سيكون نافذا وتفرق بين ما لا يصح بيعه فيبطل هذا ذكره هنا - [01:38:57](#)

اقصى في نصيبه صحة في نصيبه يعني اذا باع ما يصح بيعه واذا باع ما لا يصح بيعه بطولة انا بعت كتابا لي وكتابا للاخ عبد الرحيم فان هذا البيع يكون في كتابه صحيحا - [01:39:40](#)

وفي كتاب الاخ عبد الرحيم نكون باطلا لانني لا املك كتاب عبدالرحيم فكيف اقبض ثمنه من غير وكالة لو بعت مثلا الخل والخمر فان ثمن الخلق يكون جائزا وثمرن الخمر لا يكون - [01:40:20](#)

جائزا هذا اذا كان في عقد واحد هذا معنا مشاع هو ذكر قال باع عبده الان يعني بيعا يعني في هذا الوقت قد لا يكون قد لا يكون ظاهرة وقد يكون في بعض الدول موجود - [01:40:54](#)

لكنه يباع يباع بالخفاء او بالتستر وهذا نفس الكلام المتقدم الان سننتقل الى مسألة ما يصح من البيوع ومسألة ما لا يصح من البيوع تفضل يا اخو منذر احسن الله اليكم. قال رحمه الله ولا يصح بلا حاجة بيع ولا شراء ممن تلزمه الجمعة بعد نائها الثاني - [01:41:33](#)

وتصحیح سائر العقود ولا بيعصي او عنب من متخذه خمرا ولا سلاح في فتنة ولا عبد مسلم لكافر لا يعتق عليه طبعا اه ستلاحظون يا معاشر الاحبة ان كتاب البيوع - [01:42:12](#)

سيبقى معنا الى قرابة النصف الاخير هذا كله تقريبا كتاب المعاملات ثم بعد ذلك ندخل في الفرائض ثم النكاح وهو ايضا من الابواب الطويلة ثم بعد ذلك ندخل في الجنائيات - [01:42:34](#)

الحدود تم القضاء ثم الشهادات تم الاقرار هذا هو القدر المتبقي عندنا بهذا الترتيب البيوع ثلث ثم الفرائض ثم النكاح والطلاق الجنائيات والحدود القضاء والشهادات والاقرار. هذه هي الابواب المتبقية لنا - [01:43:15](#)

في هذا الترتيب نعم الان يقول لا يصح بلا حاجة بيع والاعتراء ممن يلزمه الجمعة. تلزمه هكذا وليس تلزمه ممن تلزمه الجمعة يعني الفاعل هنا الفاعل محذوف لماذا لا تصح؟ - [01:43:48](#)

لا يصح بلا حاجة بيع يعني هذي والله مسألة طريفة هذي. هذي من المسائل الطريفة وللاحظوا ان المصنف في القرن افحادي عشر الهجرية معاشر الاحبة المصنف القرن الحادي عشر ويقول - [01:44:42](#)

لا يصح بلا حاجة يعني اذا كان البيع لحاجة فانه يصح يعني هذا يبيع امام المسجد يوم الجمعة هذا يبيع امام المسجد يوم الجمعة بعد النداء الثاني اذن المؤذن ودخل - [01:45:09](#)

الامام او الخطيب وبدأت صلاة الجمعة. وهذا الرجل يبيع او هذه المرأة تباع امام المسجد صباحكم البيع هنا الشيخ هنا يقول لا يصح بلا حاجة بيع لابد ان نكمل حتى يتبين المعنى - [01:45:47](#)

الجملة لو لو فصلناها فان المعنى لا يتبين ولهذا الصواب الوصل هنا. ووصل الجملة نقول لا يصح بلا حاجة بيع ولا شراء ممن تلزم وهكذا لكن لو قلنا لا يصح بلا حاجة بيع وتوقفنا - [01:46:13](#)

اختلف المعنى وهذا يسميه العلماء السياق وسط السباق يعني ان نراعي عند المعنى الدلالة تركيب الدلالة ان نبين السياق والسباق لو تلاحظون لو قلنا لا يصح بلا حاجة بيع واشتكتنا - [01:46:35](#)

اختلف المعنى واذا قلنا لا يصح بلا حاجة بيع ولا شراء ممن تلزمه الجمعة او تلزمه الجمعة اختلف المعنى هذا ننتبه له هنا يقصد المصنف انه اذا دخل الامام او الخطيب - [01:47:04](#)

بعد النداء الثاني فلا يصح البيع الا اذا كان ذي حاجة يعني يذهب يشتري ثوبا لان ثوبه تمزق او اتسخ وليس عنده ثوب اخر يستر عورته او هناك جائع خاف على نفسه من الهلكة - [01:47:27](#)

فانه يشتري ويذهب الى الجمعة هذا صحة بيعونا لانه للضرورة وايضا آ يجوز للمرأة يجوز للمرأة ان تشتري بعد النداء التالي يجوز للمرأة ان تشتري بعد النداء الثاني لماذا لمفهوم العبارة - [01:48:07](#)

اين مفهوم العبارة قال ممن تلزمه او تلزمه الجمعة هذا المنطوق اين المفهوم اين المفهوم هنا المفهوم جواز الشراء لمن لا تلزمهم

الجمعة. او تلزمهم الجمعة يعني على الحضور وكذلك المسافر - [01:48:56](#)

يجوز له الشراء بعد النداء التالي لانه لا تلزمه الجمعة او لا تلزمه الجمعة طبعاً هذا اذا وجد من يبيع هذا اذا وجد من يبي اما اذا لم

يجد من يبيع فانه نبقى على الاصل - [01:49:31](#)

هو عدم عدم البيع ثم قال المصنف وتصح سائر العقود يعني قصده بعض النداء الثاني تصح سائر العقود. ما هي العقود اي عاقد اخر

غير البيع يصح رجل عقد على امرأة بعد النداء الثاني يصح ولا لا - [01:49:53](#)

طيب لو اجر على شخص صح هذا العقد ولهذا قال سائر العقود ما عدا ما عدا البيع قال ولا بيع عصير او غن لمخذه قمرا يعني اذا

كان البائع يبيع هذا العصير - [01:50:28](#)

لشخص يصنع منه خمرا او يجعله يسكر هنا يكون البيع لماذا لانه يتعاون على الاثم والعدوان وكذلك بيع السلاح وهذا انتشر الان

كثير. بيع السلاح في بعض بلاد المسلمين - [01:51:02](#)

يبيعون هذه الاسلحة على الاطفال او على الشباب او على المدمنين او على المرضى النفسيين هذا لا يصح هذا من اين اخذنا هذا

الحكم؟ اخذناهم من قاعدة القياس وهذه قاعدة اصولية - [01:51:41](#)

اخذناه من قاعدة القياس قاعدة القياس الحاق فرع باسرة لعة جامعة بينهما اين الاصل الذي اقمنا عليه الفرع اين الاصل الذي اقمنا

عليه هذا الفرع الذي قلنا انه يلحق بالاصل - [01:52:05](#)

في قول الله تعالى وذروا البيع وذروا ذروا البيع. يعني اتركوا البيع هذا هو الاصل اتركوا البيل البيع في كوني حالكم يصح بيعكم

وشرائكم قبل الجمعة وبعدها لكن اذا كان هذا سفيها او ضعيفا او مريضا - [01:52:52](#)

فانه لا يجوز شراؤه ولا يبيعه لهذه الامور المؤدية بيع الخمر وبيع السلاح ونحو ذلك وقال ولا عبد. ولهذا قال سلاح في فتنة طيب اذا

لم يكن في فتنة اذا كان هذا بيع السلاح ليس في فتنة انما للجهد او - [01:53:23](#)

لعدو حضر لماذا يصح لانه بيع اوجبه ولا يناقض الدليل هذا هو التعليم قالوا ولا اه ولا عبد مسلم لكافر لا يجوز ان يبيع عبدا مسلما

لانه سيتسلط عليك بالاهانة والاذلال - [01:53:57](#)

الله سبحانه وتعالى نهى عن ذلك ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا ولان هذا الكافر قد يمنع العبد من الصلاة ويمنعه من

الصيام يمنعه من سائر اعياد المسلمين قال وحرما - [01:54:50](#)

وحرم حسب الله اليكم شيخ وحرم ولم يصح بيعه على بيع اخيه وشرائه على شرائه صومه على صومه في هذا الفرع قال لا يصح

وحرم ولم يصح بيعه على بيع اخيه - [01:55:31](#)

يعني اذا اشترى سلعة من شخص ثم جاءه شخص اخر وقال انت مغبون بالثمن انا ابيع عليك بارخص او اجمد او احسن اترك هذا

البيع وافسخ البيع وانا ابيعك احسن مني - [01:56:00](#)

او ارخص منه او افضل منه او اجود منه هذا محرم لماذا لانه باعه على بيع اخي يعني بعد ان اتفق مع هذا المشتري ورطي هذا

المشتري واراد ان يعقد الصفقة - [01:56:30](#)

او يعقد البيع جئت انت وتريد ان تلغي البيع او تلغي الصفقة هذا محرم هذا الفعل محرم لماذا للسنة القولية لقول النبي صلى الله عليه

وسلم لا يبيع بعضكم على بيع اخيه - [01:56:52](#)

هذا موجود الان في معارض السيارات وفي في بعض الاماكن موجود مثل هذه الصورة نسأل الله العافية وهي محرمة صورة محرمة

لماذا لان فيها غبن وفيها قهر لهذا الذي رزقه الله بهذا المشتري - [01:57:18](#)

وجاء هذا الاخر وافسد عليه هذه الصفقة وهذا من الحسد هذا سببه الحصد وسببه الحقد والغش هذا التحاسد والغش هو

الذي ينزع البركة ينزع البركة من المسلمين ولهذا نجد ان في بعض البلاد - [01:57:52](#)

يقول والله الامطار لم تنزل من اربع سنين او خمس سنين او من ثلاث سنوات او من سنتين نحن الذين تسببنا في هذا نحن نزعنا

البركة بايدينا نحن الذين تسببنا - [01:58:21](#)

في هذه الضغائن بين المسلمين وجعلنا البركة تبتعد عن البلاد والعباد بسبب هذه البيوع المحرمة نسأل الله العافية نعم. اقرأ وشراؤه قال وشراؤه على شرائه وصومه على صومه. ايوا وشراؤه على شرائه - [01:58:41](#)

هذي قريبة من الصورة السابقة قال يعني يشتري سلعة من شخص ثم يأتي شخص الى البائع ويقول له سلعتك تستحق اكثر من هذه القيمة التي بعت فيها انت بعت بمئة - [01:59:11](#)

والله هذي تسوي ميتين هذي او تسوي ثلاث مئة انا اشتريها منك بثلاث مئة هذا محرم لماذا؟ لانك افسدت على المشتري السلعة التي اشتراها وتسببت بالغبن للبائع الذي رضي بذلك الثمن - [01:59:33](#)

وهذا يدخل في الصورة الاولى. الغش والحسد والبغضاء والتسبب الحرمان من الرزق هذا رزق ساقه الله للبائع وللمشتري البائع رزقه الله بالثمن. والمشتري رزقه الله بالسلعة فلماذا تفسد بينهما اما - [02:00:06](#)

تسجيل السعر او او برفع السحر رفع السعر هذا كله محرم وباطل قال وصومه على ثوبه صومه على سومة يعني اذا كانت سلعة معروضة للبيع ممن يزيد يعني في الصوم - [02:00:35](#)

واراد صاحبها ان يبيعها على شخص لا يجوز لاحد ان اه يقول انا اخذها باكثر مما وقف عليه السوء. يعني دخلنا في مزاد وقلنا والله هذي السلعة من من يسعرها وتكون نصيبه - [02:01:04](#)

سيارة مثلا او او جهاز كهربائي او ووقفت على خمس مئة ريال او خمس مئة درهم او خمس مئة جنيه مثلا ولما وقفت واراد ان ينقضها المشتري جاء شخص ورفع هذا الثوب وقال انا اعطيك - [02:01:33](#)

انا اعطيك ست مئة يعني هذا بعد ان انتهى المزاد او انتهى هذا محرم هذا يدخل في افساد ذات البين ونتوقف هنا وان شاء الله تعالى نكمل معكم معاشر الاحبة - [02:02:00](#)

كتاب البيوع الاسبوع القادم ان شاء الله نكمل شروط البيوع اسأل الله تبارك وتعالى ان ينفعني واياكم بما سمعنا والله اعلم واحكم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه وسلم - [02:02:32](#)

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته شيخنا احد الاخوات تسأل عندها سؤال شيخنا لو تسمعون بذلك نعم قالت ما حكم عقد النكاح اثناء نداء الصلاة الاول في صلاة الجمعة يجوز يجوز سائر العقود كلها تجوز - [02:02:57](#)

ما عدا البيع كل العقود تجوز ما عدا البيع. ونص عليه المصنف نص عليه المصنف في قوله وتصح سائر العقود وسائر هذي تفيد العمر كل العقود ما عدا البيع. لماذا - [02:03:20](#)

لانه لا يشغل عن بالجمعة ما عدا البيع فانه وحتى الاية الكريمة ماذا قالت؟ وذروا ايش وذروا ماذا؟ النكاح البيع. وذروا النكاح البيع شيخنا ايوة يا ايها الذين امنوا اذا نودي للجمعة - [02:03:46](#)

يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة اسعوا الى ذكر الله وذروا النكاح. ما قال هذا. وذروا البيع هذا يسمى نص عند الاصولي وذروا ذلكم خير له. تفضل يا اخ مصطفى - [02:04:15](#)

اخو مصطفى تفضل حكم حكم بشر البيع في في المسجد اساء الاذان او في وقت الصلاة في المسجد هذا النداء الثاني نعم بعض النداء الثاني البيع اين في المسجد في المسجد - [02:04:45](#)

طيب ماذا تكلمنا عنه في المسجد او خارج المسجد لا يجوز البيع لا في المسجد ولخارج المسجد عند النداء التالي اذا قال الله اكبر الاذان التالي لا يصح البيع عن طريق الانترنت - [02:05:06](#)

ولا عن طريق المباشرة والكلام المقابلة الحضور يعني ولا عن طريق الانترنت عن طريق الجوال او عن طريق المواقع الالكترونية الحكم واحد اه اخ عبد الرحيم تفضل الاخ انقطع عنده الصوت - [02:05:25](#)

نكتفي بهذا الله اعلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته شيخ الله يحسن اليك ان شاء الله. شيخنا حدثت عندنا يعني في منطقتنا آ شخص آ شخصان اتفقا على قطعة اه اه على السعر لكن ما اعطى مال وقال انا مسافر وغدا ان شاء الله تعالى اجي اشتري هذه القطعة - [02:06:14](#)

نعم طيب جاء شخص اخر في هذا اليوم الثاني ودفع هذا المبلغ واشترها. هل هذا الحكم بيع على ام؟ ام هو بيع على بيع اخيه لا اذا كان آا اذا كان قد وعدكم وجزم بحضوره ولم يحضر - [02:06:42](#)

لم يحضر انا انا نعم شيخ اذا ما حضر ما حضر وقت البيع من اليوم التالي وكان هناك آا موعد معه فهذا لا يكون من بيع الاخ على بيع اخيك - [02:07:05](#)

اما اذا كان قد وعدكم اتمام الصفقة وحدث له صارخ او عائق ان هذا البيع يكون فاسدا ويجب ان يعادل مبلغ الى صاحبه وتعود هذه الارض للراغب في شرائها اولاً - [02:07:25](#)

وهذا لا يعرف الا بالقراءة. لا يعرف الا بالقرائن والشهود والامارات. لا يعرف الا بالقرائن شيخ انا احسن الله اليكم هل تسمع ابن بليان عليه رحمة الله جعل حكم الذمي يعني غير حكمه كاسير حربي. على ماذا استند شيخنا - [02:07:46](#)

تذكرني بالمسألة نعم شيخنا ضع ضع يا اخ منذر ضاع لي علامة او سؤالاً مكتوباً وساجيب عنه ان شاء الله الاسبوع القادم. لان الان انتهى وقت الدرس وانا متعب نكمل ان شاء الله الاسبوع القادم واذا كان هناك اسئلة - [02:08:20](#)

تتعلق بهذا نجيب عنها ان شاء الله احسن الله اليكم. بارك الله فيكم. وشكر الله لكم صلى الله على نبينا محمد على اله واصحابه وسلم. السلام عليكم ورحمة الله - [02:08:47](#)